المنهج القرآني بوجوب الاتباع والتأسي بالنبي محمد ﷺ دراسة موضوعية "

م. ظاهر محسن عبد الله

كلية الامام الكاظم عليه السلام

The title of the research is "The Qur'anic Method of Obligation to Follow and Follow the Prophet Muhammad (PBUH) An Objective Study

ملخص البحث :

تكمن أهمية البحث في ان الايمان بحق الطاعة للرسول ﷺ يستلزم التعبد السليم والعمل المعتدل والعقلاني بسنة الرسولﷺ ، أي السنة القويمة الكلية فقها واصولا وأخلاقا وسلوكا بل حتى يتعدى الى التدبير البشري، فالعقل لا يمنع من التأسي بشخص حكيم مثل شخص النبي ﷺ الذي يتلقى حكمته من السماء ، فيقول الكتاب المجيد مُعززا الحقيقة الدينية: : (ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله ذكرا كثيرا)الأحزاب/٢١ .وعرضت السماء مفهوم الأسوة الحسنة المعصومة ولا سيما المتجسدة بشخص النبي محمد ﷺ والذي يعطي زخما إيمانيا ودفعا عمليا للتأسي بمنهجه ﷺ الكلمات المفتاحية : المنهج – الاتباع – التأسي .

Abstract .

The importance of the research lies in that belief in the right of obedience to the Messenger (may God bless him and his family) requires proper worship and moderate and rational action according to the Sunnah of the Messenger (peace and blessings of God be upon him and his family), i.e. the total orthodox Sunnah, jurisprudence, principles, morals and behavior, and even transgressing to human management, for reason does not prevent us from following With a wise person like the person of the Prophet (peace be upon him) who receives his wisdom from heaven, so the Glorious Book, confirming the religious truth, says:The heavens presented the concept of the infallible good example, especially the person embodied in the person of the Prophet Muhammad (may God bless him and his family), which gives a faith impetus and a practical impetus to imitate his approach (may God bless him and his family) Keywords: curriculum - follow – foundation

المقدمة : .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا القرشي الهاشمي الامين وعلى اله الطيبين الطاهرين وصحابته المنتجبين وبعد . فان السنة الشريفة تعد المصدر الرئيسي الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ، وهي من أشرف العلوم وأوثقها وأكثرها نفعاً لاتصالها بالله ورسوله وخلفائه ؛ ولأنها كشفت لنا عن معضلات الكتاب العزيز وأسفرت عن كنوزه وعلومه وأوضحت لنا عن معالم الدين الحنيف من أصوله وفروعه .

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في ان السيرة النبوية تجعل بين يدي الإنسان صورة للمثل الأعلى في كل شأن من شؤون الحياة الفاضلة، يتمسك به ويحذو حذوه، فقد جعل الله تعالى الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم واله قدوة للمسلمين قال سبحانه: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (الأحزاب: ٢١ ، كما تعد السيرة النبوية صورة مجسدة نيرة لمجموع مبادئ الإسلام وأحكامه، فهي تكون لدى دارسها أكبر قدر من الثقافة والمعارف الإسلامية، سواء ما كان منها متعلقًا بالعقيدة أو الأحكام أو الأخلاق وهي نموذج حي عن طرائق التربية والتعليم، يستفيد منه المعلم والداعية المسلم. فقد كان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم معلما ناجحا ومربيا فاضلاً، لم يأل جهدا في تلمس أجدى الطرق الصالحة في التربية والتعليم، خلال مختلف مراحل دعوته .

اهداف البحث : يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف التالية :

1–التعرف على أهم الأسس الصحيحة التي يقوم عليها منهج الرسول باتباعه والتاسي به

٢–الكشف عن المبادئ التربوية المستمدة من سيرة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)

٣–تقديم تصور علمي للإفادة من منهج الرسول (صلى الله عليه واله) وتطبيقه في مؤسساتنا التربوية مفاصل المجتمع الأخرى .

منهجية الدراسة : استعملت الدراسة أسلوب تحليل المحتوى من الناحية الكيفية، كأحد تقنيات المنهج الوصفي، بالوقوف على أحداث السيرة النبوية المختلفة واستخراج واستنباط ما فيها من أسس ومبادئ وأساليب تتعلق بمنهج الرسول اتباع الرسول والتأسي به خلال أقواله وافعاله وسلوكياته .

هيكلية البحث : اقتضت طبيعة البحث المنهجية ينتظم بمقدمة ومبحثين :

المبحث الاول تناولت فيه : المنهج القرآني بوجوب اتباع النبي محمد (صلى الله عليه واله).

المبحث الثاني سلطت الضوء فيه على : المنهج القرآني للتأسي بأفعال النبي محمد (صلى الله عليه واله) والنبي ابراهيم الخليل (عليه السلام) .وانتهى البحث بخاتمة وثبت بالمصادر والمراجع .

حقيقة المنهج القرآني : أولا : تعريف المَنْهَج لغة واصطلاحا

١. تعريف المنهج لغة :وردت مادة نهج بمعنى وضح " طريق نهج : واسع واضح ، وطرق نهجة ، ونهج الامر وانهج – لغتان أي وضح ([١]) ذكر ابن فارس في المقاييس أن معانى (النون والهاء والجيم) تدور حول أصلين متباينين: الأول: النهج الطريق .... والآخر: الانقطاع، ومنه النَّهَج: انبهار النفَس وانقطاعه، ونَهَجَ الثوب: أخلق ولما ينشق ([٢]) . واستنهج الطريقُ: صار نَهْجا واضحا. والنَّهْج والنَّهَج والمِنهاج والمَنْهَج: الطريق المستقيم، يقال في اللغة: طريق نهْج: بَيِّن واضح ([٣]) .وأُطلق على الكتاب النفيس الذي ضم خطب وحكم الأمام علي (عليه السلام) أسم معبر هو (نهج البلاغة) ([٤]) ، والمِنهاج والمَنْهَج: الطريق الواضح،(لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) ([٥]) ، وجمعهما مناهج، ولم ترد هذه المادة فى القرآن الكريم فى غير هذه الآية.

٢–تعريف المنهج اصطلاحا .يراد بالمنهج السبيل الموصل إلى الحقيقة، أو الطريق المؤدى إلى الكشف عن الحقيقة فى العلوم، ومن الممكن أن نفهم هذا اللفظ بمعنى عام، فتدخل تحته كل طريقة تؤدى إلى غرض معلوم نريد تحصيله، فثمت على هذا الاعتبار منهج للتعلم، ومنهج للقراءة، وثمت أيضا منهج للوصول إلى نتائج مادية كما هي الحال في العلوم العملية ، وللتربية منهج ، وللدراسات على اختلافها مناهج ([٦]) . وذهب الفضلي في تعريف المنهج الى كونه : مجموعة من القواعد العامة يعتمدها الباحث في تنظيم ما لديه من افكار أو معلومات من اجل أن توصله الى النتيجة ([٧]) بيد ان التعريف الراجح الذي يذهب اليه الباحث هو : (الطريق المؤدي الى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل الى نتيجة معلومة) [٨]

ثانيا : حقيقة القران لغة واصطلاحا .

١. تعريف القران لغة ورد عن اهل الاختصاص على أن لفظ " قرآن" اسم وليس بفعل ولا حرف، بيد انهم اختلفوا فيه من جهة الاشتقاق أو عدمه، ومن جهة كونه مهموزاً أو غير مهموز .ومن جهة كونه مصدراً أو وصفاً على أقوال عدة[٩] القول الأول :إنه " اسم علم غير منقول" وضع من أوّل الأمر علماً على الكلام المنزَّل على محمد صلى الله عليه واله وسلم، وهو اسم جامد غير مهموز، مثل التوراة والإنجيل، وهذا القول مروي عن جماعة من العلماء منهم: الشافعي، وابن كثير وغيرهما وقد نقل ابن منظور أن الشافعي كان يقول: القرآن اسم، وليس بمهموز، ولم يؤخذ من قرأتُ ولكنه اسم لكتاب الله مثل التوراة والإنجيل[١٠]القول الثاني : هم القائلون بأن لفظ القرآن "مهموز" فقد اختلفوا على رأين:الاول :أن القرآن: مصدر "قرأ" بمعنى: " تلا " كالرجحان والغفران، ثم نُقل من المصدر وجُعل اسماً للكلام المنزَّل على نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم. ويشهد له قوله تعالى:(فَإِذَا قَرَأْنَاهُ اتَّبِعْ قُرْآنَهُ) ([١١]) أي: قراءته.الثاني : أن القرآن: وصف على وزن فعلان مشتق من "القُرْء" بمعنى الجمع، ومنه: قرأ الماء في الحوض إذا جمعه، " وقرأت الشيء قرآناً": جمعته وضممت بعضه إلى بعض[١٢] .وسمي القرآن قرآناً، لأنه جمع القصَص، والأمر والنهي والوعد والوعيد، والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران والكفران[١٣] .القول الثالث :هم القائلون بأن لفظ القرآن "غير مهموز" لكنهم اختلفوا في أصل اشتقاقه على رأيين: الاول : أنه مشتق من "قَرَنْتُ الشيء بالشيء" إذا ضَممت أحدهما إلى الآخر.قالوا: فسُميّ القرآن به: لِقِران السُور والآيات والحروف فيه، ومنه فسُمّىَ الجمع بين الحج والعمرة في إحرام واحد قران [١٤] .الثاني : أنه مشتق من "القرائن" جمع قرينة، لأن آياته يُصدّق بعضها بعضاً ويُشبه بعضها بعضا ([١٥]) .

٢. تعريف القران اصطلاحا : وردت تعريفات عدة للقران اصطلاحا نذكر منها على سبيل الحصر لا الاستقراء ومنها :أ . القران الكريم هو: "الكلام المنزل على النبي (ص) المعجز بنفسه ، المتعبد بتلاوته " ([١٦]ب. المراد بالكتاب هو كتاب الله عز وجل الذي انزله على نبيه محمد (ص) الفاظا واسلوبا ، واعتبره قرانا دون ان يكون للنبي (ص) دخل في انتقاء الفاظه او صياغته ([١٧]) .ج . قال الفضلي : هو كلام الله المنزل على خاتم الأنبياء باللفظ العربي المتعبد بتلاوته المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلا متواترا [١٨] .

المبحث الاول : المنهج القرآني بوجوب اتباع النبي (صلى الله عليه واله) .

يتميز المنهج القرآني بحيوية دافقة مؤثرة موحية في الدقة والتحديد ، اذ يعطي الحقائق حيوية وايقاعاً وروعةً وجرساً وجمالاً لا يتسامى اليه المنهج البشري في العرض مما يؤثر في النفوس اشد تأثير فما من منهج يستطيع ان ينهض بحاجات النفوس البشرية ويفي بمطالبها ويغذي عواطفها ومشاعرها ويتابع تطورها ونموها ويلاحق ازمنتها ويهديها الى طريق الكمال سوى المنهج القرآني الذي اتضح في قوله تعالى: {هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ} ([١٩]) ، فالنفوس البشرية هي من صنع الله تعالى لا يمكن ان تعالج الا بعلاجه ولا تروى الا بنبعه.

المطلب الاول : حقيقة الاتباع .

أولا : الاتباع لغة : (تبع) التاء والباء والعين أصل واحد لا يشذُّ عنه من الباب شيء وهو التّلو والقَفْو، يقال: تبعت فلاناً إذا تلوته واتبعته" (٢٠) . يقال: اتبعت القوم، إذا مشيت خلفهم، أو مروا بك فمضيت معهم، وكذلك اتبعتهم، إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم، قال الاخفش: تبعته، واتبعته بمعنى مثل ردفته، وأردفته(٢١)، ومنه قوله تعالى:قوله تعالى:﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ (٢٢) وقوله تعالى :(فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُم مِّنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ) (٢٣). أي بمعنى التلو والقفو (٢٤) .وكما في قول أمير المؤمنين عليه السلام: (وقد علمتهم موضعي من رسول الله بالقرابة القريبة، والمنزلة الخصيصة... ولقد كنت أتّبعه إتباع الفصيل إثر أمه، يرفع لي في كل يوم من اخلاقه علماً، ويأمرني بالاقتداء به)(٢٥) .فالكلمة تدور حول معنى الاقتفاء، والاقتداء، واللحاق بالشيء، والسير خلفه أي متابعة الافعال.

ثانيا : الاتباع اصطلاحا عرف الطوسي (٢٦) (ت ٤٦٠ هـ) الاتباع: هو طلب الاتفاق في مكان، أو في مقال، أو في أفعال، فإذا قيل: اتبعه ليلحقه فمعناه ليتفق معه في المكان، وإذا تبعه في مذهبه، أو في سيره، أو غير ذلك من الأحوال فمعناه طلب الاتفاق (٢٧). يقول المحقق الحلي (٢٨) : (الاتباع قد يكون في القول: وهو امتثال مقتضاه من وجوب، أو ندب، أو حظر، وقد يكون في الفعل، والترك)(٢٩).

ويظهر ان من مصاديق الاتباع هو سلوك سبيل النبي صلى الله عليه وسلم بوصف المشروعية مما لم يختص به دون أمته , طلبا للموافقة صورة ومعنى. فأما الاتباع في الفعل: فهو الرجوع إلى أفعال المعصوم عليه السلام التي لها دلالة على الاحكام الشرعية، والتي تدخل في جميع أبواب الفقه كدليل يستند إليه ، لفعل صورة ما فعل المعصوم عليه السلام على الوجه الذي فعل؛ لأجل أنه فعل ؛ لأن أفعال المعصوم عليه السلام ما هي إلا الصورة الحقيقية للشريعة الالهية التي أمرنا الله تعالى باتباعها.وأما الترك: فهو أن يترك مثل الذي ترك؛ لأجل أنه ترك (٣٠). وبعد بيان معنى الاتباع في اللغة وبيان مفهوم الاتباع ، نتعرض للآيات القرآنية بنحو من التفصيل مع عرض وجه الاستدلال بها، وهي كما يأتي:الآية الاولى:(قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (٣١) .هذه الآية الكريمة حاكمةٌ على كلّ من ادّعى محبّة الله، وليس هو على الطّريقة المحمّديّة فإنّه كاذبٌ في دعواه في نفس الأمر، حتّى يتّبع الشّرع المحمّديّ والدّين النّبويّ في جميع أقواله وأحواله، كما ثبت في الصّحيح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ" ولهذا قال: { قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله} أي : يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبّتكم إيّاه، وهو محبّته إيّاكم، وهو أعظم من الأوّل، كما قال بعض الحكماء العلماء: ليس الشّأن أن تحبّ، إنّما الشّأن أن تحبّ وقال الحسن البصريّ وغيره من السّلف: زعم قومٌ أنّهم يحبّون الله فابتلاهم الله بهذه الآية، فقال: (قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله) (٣٢) ثمّ قال: { ويغفر لكم ذنوبكم والله غفورٌ رحيمٌ} أي: باتّباعكم للرّسول صلّى الله عليه وسلّم يحصل لكم هذا كلّه ببركة سفارته) (٣٣) وجه الاستدلال: جعل وجوب المتابعة معلقاً على محبة الله التي هي واجبة اتفاقاً (٣٤).ولهذه الآية روايتان في سبب نزولها: الاولى: ادعى جمع من الحاضرين في مجلس رسول الله (صلى الله عليه واله) إنهم يحبون الله، مع العلم أن العمل بتعاليم الله كان أقل حضوراً في أعمالهم. فنزلت الآية (٣٥).الثانية: حضر فريق من مسيحيي نجران مجلس رسول الله (صلى الله عليه واله) وزعموا في حديثهم أن تقديسهم للمسيح عليه السلام إنما ينطلق من حبهم لله فنزلت الآية(٣٦) .إذن فقد جاءت الآية لكشف زيف من يدعي حب الله تعالى، ولم يكن متبعاً لرسول الله (صلى الله عليه واله) في أقواله وأفعاله التي هي النموذج الأرقى لمعنى العبودية لله تعالى. وذكر السيد الطباطبائي في تفسير الآية : " فالمراد والله أعلم إن كنتم تريدون أن تخلصوا لله في عبوديتكم بالبناء على الحب حقيقة فاتبعوا هذه الشريعة التي هي مبنية على الحب الذي ممثله الاخلاص والاسلام وهو صراط الله المستقيم الذي يسلك بسالكه إليه تعالى فإن اتبعتموني في سبيلي وشأنه هذا الشأن أحبكم الله وهو أعظم البشارة للمحب وعند ذلك تجدون ما تريدون وهذا هو الذي يبتغيه محب بحبه هذا هو الذي تقتضيه الآية الكريمة بإطلاقها. وأما بالنظر إلى وقوعها بعد الآيات الناهية عن اتخاذ الكفار أولياء وارتباطها بما قبلها فهذه الولاية لكونها تستدعى في تحققها تحقق الحب بين الانسان وبين من يتولى كما تقدم كانت الآية ناظرة إلى دعوتهم إلى اتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن كانوا صادقين في دعواهم ولاية الله وأنهم من حزبه فان ولاية الله لا يتم باتباع الكافرين في أهوائهم ولا ولاية إلا باتباع وابتغاء ما عندهم من مطامع الدنيا من عز ومال بل تحتاج إلى اتباع نبيه في دينه " (٣٧) الآية الثانية: (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) (٣٨) وقد ذكر علماء الأصول المتقدمين هذه الآية ضمن أدلة حجية السنة (٣٩) .والذي يبدو لي أن وجه الاستدلال بهذه الآية هو أن الأمر الصادر من الله تعالى باتباع النبي الكريم (صلى الله عليه واله) (واتبعوه) دليل الوجوب ، ثم أنه جعل وجوب الاتباع شرطاً في تحصيل الهداية أي: من لم يتبع النبي (ص) فهو في ضلال مبين، دليل آخر.وأن الله تعالى كما

أوجب الايمان به أوجب الإيمان برسوله (صلى الله عليه واله) ، ثم أن ثمرة هذا الإيمان وحقيقته لابّد أن تتجلى باتباع رسوله الكريم (ص) واتباع رسول الله (صلى الله عليه واله) يعني اتباع سنته الشريفة التي هي قوله، وفعله، وتقريره.فكما أنه (صلى الله عليه واله) معصوم في قوله، بدليل الآية المباركة: (وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) (٤٠) . فكذلك هو معصوم في فعله، فقد قال الله تعالى : (مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى) (٤١) (والضلال: هو الخروج، والانحراف عن الصراط المستقيم، والغي خلاف الرشد الذي هو إصابة الواقع... ويرجع المعنى إلى أنه لم يخطئ لا في الغاية المطلوبة التي هي السعادة الانسانية، وهي عبوديته تعالى، ولا في طريقها الذي ينتهي إليها)(٤٢) . ولهذا اوجب الله تعالى اتباعه (صلى الله عليه واله) اذ قال: (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٤٣) ويظهر الأثر الفقهي: أن الأقوال الصادرة عنه (صلى الله عليه واله) فيما يخص التشريع لم يقل قولاً فيه حكم شرعي إلا وقد التزم به أولاً، وبتعبير آخر أن أقواله (صلى الله عليه واله) مؤداها أفعال، فهو يقول ما يفعل، ولا يقول ما لا يفعل .وفي الآية دليل على أنه يجب الانقياد له في كل أمر ونهي ، ويجب الاقتداء به في كل ما فعله إلا ما خصه الدليل ، وهو الأشياء التي ثبت بالدليل المنفصل أنها من خواص الرسول صلى الله عليه وسلم .. وتقريره : أن هذه الآية دالة على أن الأصل في كل فعل فعله الرسول أن يجب علينا الإتيان بمثله إلا إذا خصه الدليل (٤٤) .يقول فيض الله الكاشاني (٤٥) : الآية تشير الى العلم اللدني الموصل الى حجية الله وولايته ، فانه لا يحصل الا بالأيمان واتباع النبي ومن امر النبي باتباعه (٤٦) الآية الثالثة : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)(٤٧) هذا خطاب من الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وآله يقول له: يكفيك أن يكون ناصرك على أعدائك الله تعالى، والذين اتبعوك من المؤمنين من المهاجرين والأنصار، وإنما كرر قوله " حسبك " مع أنه قد ذكر فيما قبل، لان المعنى هناك إن أرادوا اخداعك كفاك الله أمرهم. وهاهنا معناه عام في كل ما يحتاج فيه إلى كفاية الله إياه (٤٨) وذكر الرازي في تفسير الآية : " بين أنه تعالى وإن كان يكفيك بنصره وبنصر المؤمنين، فليس من الواجب أن تتكل على ذلك إلا بشرط أن تحرض المؤمنين على القتال فإنه تعالى إنما يكفيك بالكفاية بشرط أن يحصل منهم بذل النفس والمال في المجاهدة" (٤٩) والكلام مسوق للتحريض على القتال على ما يفيد السياق ، والقرائن الخارجية)(٥٠) وبناء على السياق فان جهاد رسول الله (صلى الله عليه واله) هو فعل من أفعاله، واتباع فعله يكون بمثابة من ارتضاهم الله تعالى، وسماهم بـ (المؤمنين) ، وانتصر بهم لدينه فقد علق النصر عليهم. مما يترتب عليه وجوب اتباع النبي (صلى الله عليه واله)الآية الرابعة : (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (٥١) وجه الاستدلال: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ثم جعلناك يا محمد من بعد الذي آتينا بني إسرائيل، الذين وصفت لك صفتهم {عَلى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ } يقول: على طريقة وسنة ومنهاج من أمرنا الذي أمرنا به من قبلك من رسلنا { فاتَّبِعْها} يقول: فاتبع تلك الشريعة التي جعلناها لك { وَلا تَتَّبِعْ أهْوَاءَ الذِينَ لا يَعْلَمُونَ} يقول: ولا تتبع ما دعاك إليه الجاهلون بالله، الذين لا يعرفون الحقّ من الباطل، فتعمل به، فتهلك إن عملت به (٥٢) والخطاب في الآية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ويشاركه فيه أمته، والشريعة طريق ورود الماء والامر أمر الدين، والمعنى :بعد ما آتينا بني إسرائيل ما آتينا جعلناك على طريقة خاصة من أمر الدين الإلهي وهي الشريعة الاسلامية التي خص الله بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمته ، وقوله: (فاتبعها) الخ، أمر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم باتباع ما يوحى إليه من الدين وأن لا يتبع أهواء الجاهلين المخالفة للدين الإلهي ، ويظهر من الآية أولا: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكلف بالدين كسائر الأمة . وثانيا: أن كل حكم عملي لم يستند إلى الوحي الإلهي ولم ينته إليه فهو هوى من أهواء الجاهلين غير منتسب إلى العلم (٥٣) وظاهر النص يوحي ان الاتباع جاء بصيغة الامر، وهو دليل الوجوب على النبي (صلى الله عليه واله) ولجريان قاعدة الاشتراك بين النبي والامة في التكليف –إلا ما خصه الدليل– يستلزم على الامة اتباع النبي (صلى الله عليه واله) في صلاته وصومه، وحجه وما إلى ذلك. وبما أن مجمل الشريعة السمحاء نزلت على رسول الله (صلى الله عليه واله) عن طريق الوحي الالهي، وأمر الله تعالى نبيه (صلى الله عليه واله) باتباعها، ولاشتراك الامة في التكليف فيلزم اتباعهُ؛ لأنه اعرف بها ثم أن رسول الله (صلى الله عليه واله) قد أدى هذا التكليف أداءً عالياً يمثل الشريعة الإسلامية بصورتها الحقيقية الناصعة التي لا يشوبها خلل فهو معصوم من الزلل، والخطأ، والسهو، وبذلك تكون أفعاله حجة يستند إليها. الآية الخامسة: (لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لاَّتَّبَعُوكَ وَلَكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) (٥٤) .هذه الآية نزلت في المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، ومعنى الكلام أنه لو كانت المنافع قريبة والسفر قريبا لاتبعوك طمعا منهم في الفوز بتلك المنافع، ولكن طال السفر فكانوا كالآيسين من الفوز بالغنيمة، بسبب أنهم كانوا يستعظمون غزو الروم، فلهذا السبب تخلفوا. ثم أخبر الله

تعالى أنه إذا رجع من الجهاد يجدهم * (وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ) (٥٥) ، إما عند ما يعاتبهم بسبب التخلف، وإما ابتداء على طريقة إقامة العذر في التخلف، ثم بين تعالى أنهم يهلكون أنفسهم بسبب ذلك الكذب والنفاق .وهذا يدل على أن الأيمان الكاذبة توجب الهلاك، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: " اليمين الغموس تدع الديار بلاقع" ، ثم قال: (وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) (٥٦) في قولهم ما كنا نستطيع الخروج، فإنهم كانوا مستطيعين الخروج (٥٧) والآية كما يلوح من سياقها تعيير وذم للمنافقين المتخلفين عن الخروج مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الجهاد في غزوه تبوك إذ الغزوة التي خرج فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتخلف عنه المنافقون وهى على بعد من المسافة هي غزوه تبوك لا غيرها ، ومعنى الآية لو كان ما امرتهم به ودعوتهم إليه عرضا قريب التناول وغنيمة حاضرة وسفرا قاصدا قريبا هينا لاتبعوك يا محمد وخرجوا معك طمعا في الغنيمة ولكن بعدت عليهم الشقة والمسافة فاستصعبوا السير وتثاقلوا فيه (٥٨) .

المبحث الثاني : المنهج القرآني للتأسي بالنبي (صلى الله عليه واله وسلم)

المطلب الاول : تعريف الاسوة لغة واصطلاحا .اولا : الأسوة لغة .وردت الاسوة في كتب المعجمات بمعنى المداواة والاصلاح ومنه : قول ابن فارس " الهمزة والسين والواو اصل واحد يدل على المداواة والاصلاح (٥٩) والأسوة : القدوة . ويقال : ائتس به أي اقتد به وكن مثله ، والتأسي في الأمور : الأسوة ، وكذلك المؤاساة . والتأسية : التعزية . أسيته تأسية أي عزيته . وأساه فتأسى : عزاه فتعزى . وتأسى به أي تعزى به . وقال الهروي :تأسى به اتبع فعله واقتدى به (٦٠) .

ثانيا : مفهوم التأسي اصطلاحا :

١. عرفها الراغب الاصفهاني (ت ٥٠٢هـ) بانهاالحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنًا وإن قبيحًا، وإن سارًّا وإن ضارًّا "(٦١)
٢. عرفها المحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) بقوله : " التأسي في الفعل: هو أن يفعل صورة ما فعل النبي (صلى الله عليه واله) على الوجه الذي فعل؛ لأجل أنه فعل " (٦٢) .
٣. ذكر العلامة الحلي (٦٣) بان الاسوة يراد بها : " معنى التأسي به: أنه (صلى الله عليه واله) إذا فعل فعلاً على وجه الوجوب، يجب علينا أن نفعله على وجه الوجوب، وأن تنفل به، كنا متعبدين باعتقاد اباحته، وجاز لنا فعله أي إذا عُلم وجه الفعل " (٦٤).

ثالثا : الاسوة في الاستعمال القرآني :ورد لفظ (الأسوة) في القرآن الكريم ثلاث مرات وفي موضعين : الاول: قوله تعالى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (٦٥) وقد نزلت في معركة الاحزاب وفيها حث على الجهاد ، والصبر عليه، وأن يتأسوا برسول الله (صلى الله عليه واله).الثاني: وهي في موطن واحد : (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) (٦٦) .نزلت في وجوب التأسي بإبراهيم الخليل عليه السلام ومن كان معه في التبرئ من المشركين واعلان العداوة والبغضاء لهم ما داموا مشركين. و(تكرار حديث الاسوة لتأكيد الايجاب ولبيان أن هذه الاسوة لمن كان يرجو الله، واليوم الاخر، وايضا انهم كما يتأسى بهم في تبريّهم من الكفار كذلك يتأسى بهم في دعائهم، وابتهالهم)(٦٧) إذن : فاستعمال لفظ (الاسوة) في القرآن الكريم كان في أمرين مهمين هما: الأول: في جهاد رسول الله (صلى الله عليه واله) وما ألم به . و الثاني: التبري من المشركين، والدعوة لدين التوحيد، وما قام به نبي الله إبراهيم الخليل عليه السلام في سبيل نشر شريعة الله تعالى، ، وكلا الأمرين هو أداء لواجب أمر به الله تعالى، وقام به أنبياؤه (صلوات الله عليهم) فيجب الاقتداء بفعلهم. وبناء على ما تقدم فلابد من الاشارة الى آيات الاسوة والبحث في دلالاتها للوقوف على ما تتضمنه من اشارات ومعان :الآية الأولى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (٦٨) . نزلت الآية في معركة الأحزاب، وفيها حث على الجهاد والصبر، وأن يتأسى برسول الله (صلى الله عليه واله) في مواطن القتال كما فعل هو يوم أحد، إذ انكسرت رباعيته، وشُج رأسه، وقتل عمه، فواساكم مع ذلك بنفسه فهلا فعلتم مثل فعله هو (٦٩). أما وجه الاستدلال فهو: أن من كان يرجو الله ، واليوم الاخر فله في رسول الله (صلى الله عليه واله) أسوة حسنة، ويلزمه بعكس النقيض أن من لم تكن فيه أسوة حسنة فليس ممن يرجو الله واليوم الاخر (٧٠) . وقد عدّ قدماء الأصوليين مثل الشيخ الطوسي، والمحقق الحلي ان ما يفاد من الآية هو: (إن الأقتداء بجميع أفعال النبي (صلى الله عليه واله) حسن جائز إلا ما قام الدليل على خلافه ولا تدل الآية على وجوب الاقتداء به في أفعاله ، وإنما يعلم ذلك بدليل آخر (٧١) وقد استدل العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ) بهذه الآية الشريفة على وجوب التأسي بأفعال النبي (صلى الله عليه واله) (٧٢) .كما عد السيد محمد باقر الصدر(ت ١٣٨١هـ) دليلاً على وجوب الاقتداء بفعل المعصوم (عليه السلام) (٧٣) الآية الثانية : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن

كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ) [٧٤] .اختلف علماء الاصول في عد آية الأسوة بالنبي (صلى الله عليه واله) كدليل على حجية السنة الفعلية، فقد ذهب الشيخ الطوسي والمحقق الحلي على أن الآية لا دلالة لها على اكثر من رجحان الاسوة وحسنها، ولا تدل على وجوب التأسي، وتبعهم في هذا الرأي الشيخ محمد رضا المظفر [٧٥]، أما الاعم الاغلب من الأصوليين ذهبوا إلى أن الآية الشريفة تدل على وجوب التأسي وبذلك تكون دليلاً على حجية السنة الفعلية [٧٦]. وهو المراد.ومما يؤيد ذلك ما ورد عن أهل البيت : في وجوب التأسي بالنبي (صلى الله عليه واله):

١- ما جاء في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام : (ولقد كان في رسول الله (صلى الله عليه واله) كاف لك في الاسوة، ودليل على ذم الدنيا وعيبها... فتأس بنبيك الاطيب الاطهر (صلى الله عليه واله) فأن فيه أسوة لمن تأسى، وعزاء لمن تعزى، وأحب العباد لله المتأسي بنبيه، والمقتص لأثره [٧٧].

٢- ما ورد في المعتبرة المستفيضة [٧٨] عن إبراهيم الكرخي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: أني أقدر أن أتوجه نحو القبلة في المحمل فقال: هذا الضيف، أما لكم في رسول الله (صلى الله عليه واله) أسوة؟ [٧٩]

٣- ما ورد في صحيحة الحلبي أو حسنته [٨٠] : عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: أن رسول الله (صلى الله عليه واله) كان إذا صلى العشاءالاخرة أمر بوضوئه، وسواكه فوضع عند رأسه مخمراً فرقد ما شاء الله، ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات، ثم يرقد حتى إذا كان في وجه الصبح قام فأوتر ثم صلى ركعتين ثم قال: لقد كان لكم في رسول الله (صلى الله عليه واله) أسوة حسنة)[٨١].

خلال ما تقدم يتضح إن الآيات المباركات هي دليل واضح على حجية السنة الفعلية ، إضافة الى ذلك ان وجوب الاقتداء انما يكون في الاحكام الشرعية بناء على ما ورد عنه (صلى الله عليه واله) " خذوا عني مناسككم " (٨٢) ، وغيرها من الاحاديث ، واما احكام السنن والجوانب الأخلاقية انما يكون الاتباع والاسوة التي هي، كما قيل حالٌ لصاحبها يقتدي بها غيره فيما يقول، به فالأسوة تكون في انسان وهي اسوة لغيره، فمن تأسى بالحسن ففعله حسن وليس يجب الاقتداء لمن كان يرجوا الله فالرجاء توقع الخير وليس يجب ، بمعنى تكون في هذا المورد على نحو الاستحباب .

الخاتمة :

توصل الباحث الى جملة من النقاط وهي :

١. يتميز المنهج القرآني بحيوية دافقة مؤثرة موحية في الدقة والتحديد ، اذ يعطي الحقائق حيوية وايقاعاً وروعةً وجرساً وجمالاً لا يتسامى اليه المنهج البشري في العرض مما يؤثر في النفوس اشد تأثير.

٢. يظهر ان من مصاديق الاتباع هو سلوك سبيل النبي صلى الله عليه واله وسلم بوصفه المشروع السماوي الذي ارسل بناء على قاعدة اللطف .

٣. الاتباع في الفعل: هو الرجوع إلى أفعال المعصوم عليه السلام سواء كان نبيا او اماما والتي لها دلالة على الاحكام الشرعية ؛ لأن أفعال المعصوم عليه السلام ما هي إلا الصورة الحقيقية للشريعة الالهية التي أمر المكلفون باتباعها.

٤. أن وجه الاستدلال ببعض الآيات التي اشارت الى اتباع النبي (صلى الله عليه واله) كان مفادها دليل الوجوب ، ثم أنه جعل وجوب الاتباع شرطاً في تحصيل الهداية أي: من لم يتبع النبي (صلى الله عليه واله) فهو في ضلال مبين .

٥. أن ثمرة إيمان المكلف وحقيقته لابّد أن تتجلى باتباع الرسول الكريم (صلى الله عليه واله) والذي بدوره يتجلى باتباع سنته الشريفة التي هي قوله، وفعله، وتقريره.

٦. يظهر الأثر الفقهي في قوله تعالى " وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ " : أن الأقوال الصادرة عنه (صلى الله عليه واله) فيما يخص التشريع انه لم يقل قولاً فيه حكم شرعي إلا وقد التزم به أولاً ، وأنه يجب الانقياد له في كل أمر ونهي ، ويجب الاقتداء به في كل ما فعله إلا ما خصه الدليل .

٧. ظاهر النص القرآني " ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا" يوحي ان الاتباع جاء بصيغة الامر، وهو دليل الوجوب على النبي (ص) ولجريان قاعدة الاشتراك بين النبي والامة في التكليف -إلا ما خصه الدليل- يستلزم على الامة اتباع النبي (صلى الله عليه واله) في صلاته وصومه، وحجه وما إلى ذلك من الامور الشرعية الاخرى .

٨. ذكر العلامة الحلي بان الاسوة يراد بها : " معنى التأسي به (صلى الله عليه واله) بلحاظ انه إذا فعل فعلاً على وجه الوجوب، يجب علينا أن نفعله على وجه الوجوب، وأن تنفل به، كنا متعبدين باعتقاد اباحته، وجاز لنا فعله أي إذا عُلم وجه الفعل .

٩. استعمال لفظ (الاسوة) في القرآن الكريم كان في أمرين مهمين هما: الأول: في جهاد رسول الله (ص) وما ألّم به .و الثاني: التبري من المشركين، والدعوة لدين التوحيد .

١٠. إن قدماء الأصوليين مثل الشيخ الطوسي، والمحقق الحلي جعلوا ما يفاد من الآية " لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ " هو: (إن الأقتداء بجميع أفعال النبي (ص) حسن جائز إلا ما قام الدليل على خلافه ولا تدل الآية على وجوب الاقتداء به في أفعاله ، وإنما يعلم ذلك بدليل آخر .

١١. اختلف علماء الاصول في عد آية الأسوة بالنبي (صلى الله عليه واله) كدليل على حجية السنة الفعلية، فقد ذهب الشيخ الطوسي والمحقق الحلي على أن الآية لا دلالة لها على اكثر من رجحان الاسوة وحسنها، ولا تدل على وجوب التأسي، وتبعهم في هذا الرأي الشيخ محمد رضا المظفر، أما الاعم الاغلب من الأصوليين ذهبوا إلى أن الآية الشريفة تدل على وجوب التأسي وبذلك تكون دليلاً على حجية السنة الفعلية وهو المراد.

١٢. يتضح خلال عرض آيات الاسوة ان مفاد وجوب الاقتداء انما يكون في الاحكام الشرعية بناء على ما ورد عنه (صلى الله عليه واله) " خذوا عني مناسككم " ، وغيرها من الاحاديث ، واما احكام السنن والجوانب الأخلاقية انما يكون الاتباع والاسوة فيها تكون على نحو الاستحباب

ثبت بالمصادر والمراجع :

١. الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي ، جلال الدين (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : سعيد المندوب ، دار الفكر للطباعة ، ، ط١ ، ١٤١٦هـ
٢. الاحكام في أصول الاحكام ، الأندلسي، أبو حزم (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : سعيد المندوب ، دار الفكر ، ، ط١ ، ١٤١٦هـ .
٣. أسباب نزول الآيات : الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ) ، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ، القاهرة .
٤. اصول البحث، الفضلي، د. عبد الهادي: مطبعة شريعت ، ط١ ،١٤٢٦ هـ .
٥. أصول السرخسي ، أبو بكر السرخسي (٤٩٠هـ) ، تحقيق : أبو الوفا الافغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ط١ ، ١٤١٤هـ
٦. الأصول العامة للفقه المقارن : محمد تقي الحكيم ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، بيروت .
٧. اصول الفقه: المظفر، محمد رضا (١٣٨٨هـ) ، الناشر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم .
٨. الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيرازي، ناصر مكارم ، ب . ت . ط .
٩. ايضاح الفوائد: الحلي ، محمد بن الحسن ، المطبعة العلمية ، قم ، ١٣٨٧هـ.
١٠. البحث العلمي ، محمد زيان عمر، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠١٩م.
١١. البرهان في علوم القرآن : الزركشي (ت ٩٧٤هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار احياء الكتب ، ط١ ، ١٣٧٦ هـ .
١٢. التبيان في تفسير القران : الطوسي (ت ٤٦٠هـ) الناشر ، مكتب الاعلام الإسلامي ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ .
١٣. التفسير الصافي ، مؤسسة الهادي ، ط ٢ ، ١٤١٦هـ .
١٤. تفسير القران العظيم : ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٢هـ.
١٥. التنقيح في شرح العروة الوثقى الغروي، الميرزا علي، تقريراً لبحث السيد أبو القاسم الخوئي، دار الهادي للمطبوعات، قم ١٤١٠هـ .
١٦. جامع البيان عن تأويل آي القران : ابن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٥هـ .
١٧. جامع بيان العلم وفضله ، ابن عبد البر (٤٦٣هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ .
١٨. الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ) ، الصحاح ، تحقيق : احمد عبد الغفور العطار ، دار العلم للملايين ، ط٤ ١٤٠٧هـ
١٩. خطب الامام علي عليه السلام ، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت ١٩٦٧م .
٢٠. دروس في أصول فقه الإمامية : الشيخ عبد الهادي الفضلي ، دار الاعلمي ، بيروت .
٢١. دروس في علم الأصول: الصدر محمد باقر) ت ١٤٠٠هـ) ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٦هـ .
٢٢. عدة الاصول: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ) ، تحقيق : محمد مهدي نجف ،مؤسسة ال البيت للطباعة والنشر.

٢٣. عوالي اللئاليء : ابن ابي جمهور الاحسائي ، منشورات سيد الشهداء ، قم ، ط ٢ ، ١٤٠٣هـ .
٢٤. قوانين الأصول ، الميرزا أبو القاسم القمي (ت ١٢٣١هـ) ، طبعة حجرية قديمة .
٢٥. الكافي: الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، ط٥ ، ١٣٦٣هـ .
٢٦. كتاب العين : للفراهيدي (ت ١٧٠ هـ): د. مهدي المخزومي . د . ابراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ .
٢٧. كشاف القناع : البهوتي (ت ١٠٥١) ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٨هـ .
٢٨. لسان العرب : ابن منظور ، ادب الحوزة ، قم . ب. ت .
٢٩. مبادئ الوصول إلى علم الاصول، العلامة الحلي، الحسن بن المطهر (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال، مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي، ط٣، ١٤٠٤هـ: ١٦٨.
٣٠. مجمع البحرين ، الشيخ فخر الدين الطريحي ، فخر الدين (ت ١٠٨٥هـ) ، تحقيق : السيد احمد الحسيني ، مكتب نشر الثقافة الاسلامية ، ط٢ ، ١٤٠٨هـ .
٣١. مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٩٥م .
٣٢. معارج الأصول، جعفر بن الحسن (ت٦٧٦هـ)، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم، ١٤٠٣هـ .
٣٣. معجم مقاييس اللغة ، احمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الاعلام الاسلامي .
٣٤. مفاتيح الغيب : الرازي ، ب . ت . ط .
٣٥. المفردات في غريب القرآن ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق ، ط١ – ١٤١٢ هـ.
٣٦. مناهج البحث العلمي ، عبد الرحمن بدوي ، الناشر ، زكالة المطبوعات ، الكويت ، ١٩٧٧ م .
٣٧. منتهى المطلب ، العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ) ، تحقيق : ، مؤسسة الطبع والنشر في الاستانة الرضوية ، ط١ ، ١٤١٢هـ .
٣٨. المنهجية في البحث الأدبي ، د. احمد علبي : : ط١ ١٩٩٩م ،نشر دار الفارابي ، بيروت لبنان .
٣٩. مهذب الاحكام في بيان الحلال والحرام: السبزواري، عبد الأعلى (ت ١٤١٤هـ) ، مؤسسة المنار، ط٤ ، ١٤٠٣هـ .
٤٠. الميزان في تفسير القران ، الطباطبائي، محمد حسين، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٢هـ .
٤١. نهج البلاغة (جمع خطب الامام علي عليه السلام) ، الشريف الرضي، محمد بن الحسين (ت٤٠٦هـ)، تعليق: محمد الشيرازي دار العلوم –
٤٢. وسائل الشيعة ، الحر العاملي (١١٠٤هـ) ، تحقيق : مؤسسة ال البيت لإحياء التراث ، مطبعة مهر ، ١٤١٤ هـ .

هوامش البحث

---

[١] . كتاب العين : (ت ١٧٠ هـ) ، تحقيق : د. مهدي المخزومي . د . ابراهيم السامرائي ، ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ : ٣ / ٣٩٢ .
[٢] . معجم مقاييس اللغة ، احمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الاعلام الاسلامي : ٥ / ٣٦١ .
[٣] . ينظر : لسان العرب : ابن منظور ، ادب الحوزة . ب . ت : ٢ / ٣٨٣ .
[٤] . ينظر: المنهجية في البحث الأدبي ، د. احمد علبي : ط١ ١٩٩٩م ،نشر دار الفارابي ص١٩ .
[٥] . المائدة/ ٤٨.
[٦] . ظ : مناهج البحث العلمي ، عبد الرحمن بدوي ، الناشر ، وكالة المطبوعات ١٩٧٧ م ص ٦.
[٧] . ينظر : اصول البحث، : الفضلي، د. عبد الهادي: مطبعة شريعت ، ط١ ،١٤٢٦ هـ : ص ٦٧ .
[٨] . ينظر : البحث العلمي ، عبد الرحمن بدوي : مناهج: ص ٥ .
[٩] . ينظر : معجم مقاييس اللغة: ٢ / ٣٩٦ . لسان العرب : ١ / ١٢٨ –١٣١
[١٠] . لسان العرب : ١/ ١٢٨ .
[١١] . القيامة : الآية ١٨ .
[١٢] . لسان العرب : ١/ ١٢٨ .

[١٣] . مجمع البحرين ، الشيخ فخر الدين الطريحي ، فخر الدين (ت ١٠٨٥هـ) ، تحقيق : السيد احمد الحسيني ، مكتب نشر الثقافة الاسلامية ، ط٢ ، ١٤٠٨هـ: ٣ / ٤٧٧ .

[١٤] . البرهان في علوم القرآن : الزركشي (ت ٩٧٤هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، ط١ ، ١٣٧٦ هـ ، ١ / ٢٧٨ .

[١٥] . الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي ، جلال الدين (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : سعيد المندوب ، دار الفكر للطباعة ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٦هـ: ١٣٧ .

[١٦] . ينظر : كشاف القناع : البهوتي (ت ١٠٥١) ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٨هـ : ١ / ١٤ .

[١٧] . الأصول العامة للفقه المقارن : محمد تقي الحكيم ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، بيروت : ٩٣ .

[١٨] . دروس في أصول فقه الإمامية : الشيخ عبد الهادي الفضلي ، دار الاعلمي ، بيروت ، ١ / ١٣٨ .

[١٩] . النجم/٣٢.

[٢٠] . معجم مقاييس اللغة : ابن فارس : ١ / ٣٦ .

[٢١] الصحاح ، الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ) ، تحقيق : احمد عبد الغفور العطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤ ، ١٤٠٧هـ .

٣/ ١١٨٩.

[٢٢]سورة الصافات، ١٠.

[٢٣]سورة طه ٧٨

[٢٤]معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس،: ٣٦٢/١.

[٢٥] نهج البلاغة (جمع خطب الامام علي عليه السلام) ، الشريف الرضي، محمد بن الحسين (ت٤٠٦هـ)، تعليق: محمد الشيرازي دار العلوم – بيروت، خطبته عليه السلام المسماة بالقاصعة: ٤١٠/٣.

[٢٦] ولد أبو جعفر الطوسي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، وقدم العراق شهور سنة ثمان وأربعمائة، وتوفي (رضي الله عنه) ليلة الاثنين الثاني والعشرين من المحرم سنة ستين وأربعمائة له كتب، منها: كتاب تهذيب الأحكام،، وكتاب الاستبصار، وكتاب النهاية، وكتاب المفصح في الإمامة، وكتاب ما لا يسع المكلف الاخلال به، وكتاب الشيعة، وأسماء المصنفين، وكتاب المبسوط في الفقه، مقدمة في المدخل إلى علم الكلام، وكتاب الايجاز في الفرائض، ومسألة في العمل بخبر الواحد، وكتاب ما يعلل وما لا يعلل، كتاب الجمل والعقود، كتاب تلخيص الشافي في الإمامة، مسألة في الأحوال، كتاب التبيان في تفسير القرآن، وغيرها من الكتب الأخرى . رجال النجاشي ، النجاشي ، ٤٠٣ ؛ خلاصة الاقوال ، العلامة الحلي ، ص ٤٦ ، الباب الأول .

[٢٧] التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: احمد قصير العاملي، مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي، ط٢، ١٤٠٩هـ، ٢: ٦٦.

[٢٨] . الشيخ نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد الحلي الهذلي الملقب بـ " المحقق " كان من أئمة الفضلاء وقدوة العلماء في الفضل والنبالة والعلم الفقه والجلالة والفصاحة والشعر والأدب والانشاء، أشهر من أن يذكر وأظهر من أن يسطر ، وكان مولد المحقق على ما ذكره بعض الاجلاء عن تلامذة شيخنا المجلسي ثمان وثلاثين وستمائة، وتوفي ليلة السبت في شحر محرم الحرام سنة ست وعشرين وسبعمائة، فعمره على هذا خمس وثمانون سنة تقريبا ، وله من المؤلفات ، المختصر النافع في فقه الإمامية: هذا الكتاب مختصر عن كتاب شرائع الإسلام. ولإجل اختصاره واستيعابه جميع ما في الشرائع، استفادت منه المحافل العلمية والتدريسية، و النافع في مختصر الشرائع ، والمعتبر في شرح مختصر النافع ، المعارج في أصول الفقه . طرائف المقال ، البروجردي ، السيد علي ، ٢ / ٤٤١ ومابعدها .

[٢٩]معارج الأصول، جعفر بن الحسن (ت٦٧٦هـ)، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم، ١٤٠٣هـ: ١١٧.

[٣٠] المصدر نفسه : ١١٧.

(٣١) سورة ال عمران: ٣١.

٣٢ . تفسير القران العظيم : ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٢هـ : ١ / ٣٦٦ .

٣٣ . تفسير القران العظيم : ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، دار المعرفة ، بيروت: ١ / ٣٦٦ .

(٣٤) قوانين الأصول ، الميرزا أبو القاسم القمي (ت ١٢٣١هـ) ، طبعة حجرية قديمة : ٤٩١.

(٣٥) الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيرازي، ناصر مكارم ، ب . ت . ط ، ٤٦٨/٢.

(٣٦) مجمع البيان في تفسير القران ، الطبرسي، الفضل بن الحسن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٩٥: ٢٧٧/٢.

٣٧ . الميزان في تفسير القران ، الطباطبائي، محمد حسين، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٢هـ: ٣ / ١٥٩ .

(٣٨) سورة الاعراف: ١٥٨.

(٣٩) الاحكام في أصول الاحكام ، الأندلسي، أبو حزم (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : سعيد المندوب ، دار الفكر ، لبنان ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٦هـ : ٤/ ٤٢٦؛ أصول السرخسي ، أبو بكر السرخسي (٤٩٠هـ) ، تحقيق : أبو الوفا الافغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ط١ ، ١٤١٤هـ: ٢/ ٨٧.

(٤٠) سورة النجم: ٣- ٤.

(٤١) سورة النجم: ٢.

(٤٢) الميزان في تفسير القران ، الطباطبائي، محمد حسين : ٢٧/١٩.

(٤٣) سورة الأعراف: ١٥٨.

٤٤ . ينظر : مفاتيح الغيب : الرازي ، ب . ت . ط : ١٥ / ٣٠ .

٤٥ . هو المولى محسن بن الشاه مرتضى بن الشاه محمود المشتهر بالفيض الكاشاني، و اسمه كما يظهر من تقريرات نفسه محمد، و لذا كثيرا ما يعبر عنه بالمولى محمد محسن. و أبوه الشاه مرتضى المذكور كان من العلماء الصدور و صاحب خزانة كتب و فضل مشهور، يروي عن المولى فتح الله الكاشاني المتوفى سنة ٩٨٨ ، من مؤلفاته تفسير الوافي . مفاتيح الشرائع ، الكاشاني ، ص ٦ .

٤٦ . التفسير الصافي ، مؤسسة الهادي ، ط ٢ ، ١٤١٦هـ : ٢ / ٢٤٤ .

(٤٧) سورة الانفال: ٦٤.

٤٨ . التبيان في تفسير القران : الطوسي (ت ٤٦٠هـ) الناشر ، مكتب الاعلام الإسلامي ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ : ٥ / ١٥٢ .

٤٩ . مفاتيح الغيب : ١٥ / ١٩٢ .

(٥٠) الميزان في تفسير القران ، الطباطبائي، ١٢١/٩.

(٥١) سورة الجاثية: ١٨.

٥٢ . جامع البيان : ابن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٥هـ : ٢٥ / ١٩٥ .

٥٣ . ينظر : الميزان في تفسير القران : محمد حسين الطباطبائي : ١٨ / ١٦٦ .

(٥٤) سورة التوبة: ٤٢.

٥٥ . التوبة : من الاية ٤٢ .

٥٦ . التوبة : من الاية ٤٢ .

٥٧ . مفاتيح الغيب : الرازي ، ١٦ / ٧٢ .

٥٨ . الميزان في تفسير القران : محمد حسين الطباطبائي ، ٩ / ٢٨٤ .

٥٩ . معجم مقاييس اللغة : ١ / ١٠٥ .

٦٠ . م . ن : ١٤ / ٣٥ .

٦١ . المفردات في غريب القرآن ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، – دمشق ، ط١ – ١٤١٢ هـ. : ٧٦ .

(٦٢) معارج الأصول، جعفر بن الحسن (ت٦٧٦هـ)، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم، ١٤٠٣هـ : ١١٧.

٦٣ . الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي المشتهر بالعلامة على الاطلاق مولده سنة ثمان وأربعين وستمائة ، ومات سنة ست وعشرين وسبعمائة ، وكان هذا الشيخ وحيد عصره وفريد دهره، الذي لم يكتحل حدقة الزمان له بمثل ولا نظير، كما لا يخفى على من أحاط خبرا بما بلغ إليه من عظم الشأن في هذه الطائفة، ولا ينبئك مثل خبير ، وتصانيفه أكثر من سبعين كتابا منها : منتهى المطلب في تحقيق المذهب ، والمختلف ، وتهذيب الأصول ومباديء الأصول والتذكرة وغيرها . طرائف المقال – السيد علي البروجردي ، ٢ / ٤٣٤ . نقد الرجال ، التفرشي ، ٢ / ٧٠ .

(٦٤)مبادئ الوصول إلى علم الاصول، العلامة الحلي، الحسن بن المطهر (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال، مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي، ط٣، ١٤٠٤هـ: ١٦٨.

(٦٥) سورة الأحزاب: ٢١.

(٦٦) سورة الممتحنة: ٤.

(٦٧) الميزان في تفسير القرآن ، الطباطبائي، ٢٣٣/١٩.

(٦٨) سورة الأحزاب: ٢١.

(٦٩)مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٩٥م ، ١٤٤/٨.

(٧٠) قوانين الأصول ، الميرزا القمي، ٤٩١.

(٧١) التبيان في تفسير القرآن: ٨/ ٣٢٨.

(٧٢) ينظر: مبادئ الوصول إلى علم الأصول ، العلامة الحلي: ١٦٧– ١٦٨.

(٧٣) ينظر: دروس في علم الأصول: الصدر محمد باقر) ت ١٤٠٠هـ) ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٦هـ ، ٢٣٢/٢.

(٧٤) سورة الممتحنة: ٦.

(٧٥) ينظر: عدة الاصول: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ) ، تحقيق : محمد مهدي نجف ، مؤسسة ال البيت للطباعة والنشر ، ٥٨٠/٢ . معارج الأصول، جعفر بن الحسن (ت٦٧٦هـ)، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم، ١٤٠٣هـ : ١١٩، اصول الفقه: المظفر، محمد رضا (١٣٨٨هـ) ، الناشر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ، ٥٢/٢.

(٧٦) ينظر: منتهى المطلب ، العلامة الحلي، ٦/ ٧؛ ايضاح الفوائد: ابن العلامة، ١/ ٧٨؛ قوانين الأصول ، الميرزا القمي ، ٤٩١

(٧٧) خطب الامام علي عليه السلام ، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت ١٩٦٧م: ٢٦.

(٧٨) ينظر: مهذب الاحكام في بيان الحلال والحرام: السبزواري، عبد الأعلى ، ٢١٥/٥.

(٧٩) وسائل الشيعة ، الحر العاملي (١١٠٤هـ) ، تحقيق : مؤسسة ال البيت لإحياء التراث ، مطبعة مهر ، ١٤١٤ هـ: ٣٢٩/٤.

(٨٠)التنقيح في شرح العروة الوثقى الغروي، الميرزا علي، تقريراً لبحث السيد أبو القاسم الخوئي، دار الهادي للمطبوعات، قم ١٤١٠هـ، ١: شرح ص٣٩٣.

٨١ .الكافي: الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، ط٥ ، ١٣٦٣هـ ، ٤٤٥/٣، باب صلاة النوافل: ١٣.

٨٢ . عوالي اللئاليء : ابن ابي جمهور الاحسائي ، منشورات سيد الشهداء ، قم ، ط ٢ ، ١٤٠٣هـ : ١ / ٢١٥ .